

تسجيل التجار (اللبنانيون والأجانب)

المستندات المرفقة و أماكن إنجازها

- 1- صورة بطاقة هوية أو إخراج قيد إفرادي.
- 2- صورة عن سند الملكية أو عقد الإيجار.
- 3- إستمارة كومبيوتر (يتم الحصول عليها من قبل الإدارة).
 - 4- إستمارة الإحصاء المركزي.
- . 5- إذن بمزاولة المهنة (اذا كان صاحب العلاقة صيدلياً).
- 6- صورة عن الشهادة الجامعية (اذا كان صاحب العلاقة صيدلياً)
- 7- موافقة مصرف لبنان على ممارسة أعمال الصيرفة (اذا كان صاحب العلاقة صيرفياً)
 - 8- افادة انتساب لنقابة الصيادلة (اذا كان صاحب العلاقة صيدلياً)

ملاحظات

- يُمنع على التاجر الأجنبي أن يكون موضوع تجارته، التمثيل التجاري.

آلية سير الملف

الرسم المتوجب	مدة إنجازه	آلية سير الملف
-رسم رخصة بقيمة 750.000 ل.ل.	يوم واحد	-يقدم الطلب إلى أمين السجل التجاري في بيروت أو إلى
-رسم تعاضد القضاة 375.000 ل.ل.		امناء السجل التجاري في المحافظات حسب مكان وقوع
-طابع مالي بقيمة 2000 ل.ل.		العمل التجاري.
-طابع قضائي بقيمة 1000 ل.ل.		- يتوجه بعد ذلك صاحب العلاقة إلى وزارة المالية او إلى
- بالإصافة إلى رسم الصور طبق الأصل.		مالية المحافظات لدفع الرسوم المتوجبة.
·		- بعد عودة المستدعي من وزارة المالية تعبأ إستمارة
		(تصريح لإدارة الإحصاء المركزي ونموذج إستمارة
		كمبيوتر) من قبل صاحب العلاقة تعد المعاملة في القلم
		وتوقع من الرئيس (القاضي) المشرف على السجل التجاري
		و بعد ذلك من أمين السجل النجاري.